ان يكون موصوفه مبتداء مقدم الخبر وخبر ان قيل بتعريف غيره لاشتهاره بمغايرة المضاف اليه
وقوله علتان فاعل فيه او مبتداء مقدم الخبر والجملة صفة او صلة والمراد بجزء علة
او علتان ناقصتان لمنع الصرف وفيه انه يلزم تعريف الشئ بما يساويه لا حد منع
الصرف في حد غير المنصرف وانما لزم فيه العلتان للفرعية وفيه وانما لم يمنع العلة الواحدة
الصرف لان الاسم الذي وجد فيه علة واحدة متمائل بين الفرع وهو عدم الانصراف و
الاصل هو الانصراف فيجري الاصل على نفسه لقوته فاذا انضمت اليها علة اخرى
ترجح جانب الفرع فيمنع الاسم من الصرف ورد على هذا الحد هند وسلاسلا ومسلمات
علما للمؤنث فانها منصرفان مع العلتين او واحد في حكمهما واجيب بان المراد علتان معتبرتان
وفيه من تسع التنكير في مقام العهد اذ التسع معهودة معينة لكنه نكرها للتفخيم
او واحدة منها اي من التسع تقوم مقامهما اي العلتين وهي راجع العلة لا الى
العلل كما ظن لان كل واحدة علة لا علل قوله وهي خارج عن البيت واوله موانع الصرف
تسع كلما اجتمعت ثنتان منها فالصرف تصويب عدل ووصف وتأنيث ومعرفة
بالتنوين والا لا يستقيم الوزن وهذا البحر بسيط وعجمة ثم جمع ثم تركيب والنون
زايدة رفع على انه صفة النون بزيادة اللام او بدل بحذف موصوف اي والنون نون
زايدة او خبر مبتداء محذوف اي هي زايدة والجملة معترضة بزيادة اللام او صفة النون
بحذف الموصول او نصب على انه حال مؤكدة او عن النون اذ هي فاعل معنى لانه اذا قيل
موانع الصرف كذا وكذا والنون وكانه قيل يمنع الصرف كذا وكذا والنون زايدة ولما
القول بانها نصب على الحكاية الحال ففيه نظر من قبلها من في الظرف يعني في الف فاعل اما
قبلها او مبتداء مقدم الخبر والجملة صفة او حال ووزن الفعل وهذا القول اي القول
بانها تسع او القول المنظوم تقريب اي مقرب الى الصواب او الى الحفظ او تقريب لا تحقيق
وذكر الامثلة العلل المذكورة على ترتيب ذكرها في البيتين فقال مثل عمر مثال العدل

واحمر مثال الوصف وطلحة مثال التأنيث بالتاء والمعرفة وزينب مثال المعرفة وبصرى
مثالا للتأنيث المعنوي ذكر مثالين لنوعي التأنيث لمظنة الاشتباه في اعتبار التانيث
في طلحة مع التذكير الحقيقي ولذا لا يعتبر في تأنيث الفعل حيث لا يقال قالت طلحة وابرهيم
مثال العجمة والمعرفة ومساجد مثال الجمع ومعدي كرب مثال التركيب وعمران مثال الالف
والنون واحمد مثال وزن الفعل وحكمه اي حكم غير المنصرف وخاصته ان مخففة اي
انه الشان لا كسر فيه ما لم يدخل فيه ما يقوي جهة الاسم من اللام والاضافة وتقديم
الكسرة اشارة الى ان منعها عنده قصدي لا تبعي كما قيل ولا تنوين فيه الا المانع
يمنع كما في الضرورة والتناسب وكما في مسلمات علما للمؤنث لان منع تنوينه يفوت المقابلة
المقصودة في المنقول عنه ومنع جر لحمله على النصب بقلب تبعيته اذ النصب فيه تابع لا
متبوع ولو قيل بانصرافه فلا ورود وانما لم يدخل الكسر والتنوين فيه لانعقاد الشبه
الفرعيتين الحاصلتين من العلتين بالفعل من حيث انه فرع الاسم بجهتين لافتقاره الى
الفاعل واشتقاقه من المصدر فاعتبر الشبه بمنع الاعراب المختص بالاسم وهو الجر
ومنع علامة التمكن وهو التنوين ويجوز اي يصح ولا يمتنع صرفه خالف المتقدمين
في حد غير المنصرف ووافقهم هنا حيث اطلق الصرف على وجود الجر والتنوين دون
انتفاء العلتين ويمكن ان يكون معناه يجوز صرفه هذا الحكم عنه ولا يراد به الصرف الاصطلاحي
فلا مخالفة او يجوز جريان حكم صرفه وهو تحقق الجر والتنوين فلا مخالفة ايضا والمراد
بالجواز هنا الامكان العام فيتناول الضروري والممكن الخاص للضرورة لان الضرورات
تبيح المحظورات وهذه الضرورة لا تخطى الشاعر نحو قول امرئ القيس ويوم دخلت الخدر
خدر عنيزة فقالت لك الويلات انك مرجلي وقول غيره فنادى ذاكرا وبعده ما
هو قول الشافعي وحده او للتناسب ايضا لان التناسب مقصود لهم عندهم مثل سلاسلا
واغلالا صرف سلاسلا للتناسب باغلالا وسعيرا ولم يمثل للضرورة لشهرة نظايرها

معدي كرب اصله معدي بالتشديد من عدا جاوزه وكرب اسم ... من الكربة ...

الخدر الستر